

Distr.: General  
12 November 2008

Arabic  
Original: English

مجلس إدارة  
برنامج الأمم  
المتحدة للبيئة



الدورة الخامسة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى  
البيئي الوزاري العالمي  
نيروبي، ١٦ - ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩  
البند ٤ (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*  
قضايا السياسة العامة: الإدارة البيئية الدولية

الإدارة البيئية الدولية

تقرير المدير التنفيذي

موحز

يلخص هذا التقرير الإجراءات المتخذة أو المقترحة فيما يتعلق بالإدارة البيئية الدولية تنفيذاً لمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) د.إ - ١/٧ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ بشأن الإدارة البيئية الدولية والمقررين د.إ - ١/٨ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤ و ١/٢٤ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ حول تنفيذ المقرر د.إ - ١/٧ بشأن الإدارة البيئية الدولية. وتناقش في التقرير المسائل التالية:

- (أ) متابعة الفقرة ١٦٩ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠)؛
- (ب) خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات؛
- (ج) تعزيز القاعدة العلمية لليونيب؛
- (د) تعزيز تمويل اليونيب؛
- (هـ) القضايا المتصلة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛
- (و) تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية.

## أولاً - الإجراءات المقترحة أن يتخذها مجلس الإدارة

١ - قد يرغب مجلس الإدارة في النظر في اعتماد مقرر على النسق المقترح أدناه:

### ٢٥/ [ ] : تنفيذ المقرر د.إ- ١/٧ بشأن الإدارة البيئية الدولية

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، وإعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة،<sup>(١)</sup> وإعلان مالمو الوزاري،<sup>(٢)</sup>

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة ٢٥١/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و٢٠٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و٢٢٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ يشير كذلك إلى مقرره د.إ - ١/٨ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤ وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،<sup>(٣)</sup> التي شددت على ضرورة التنفيذ الكامل للمقرر د.إ-١/٧ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢،

وإذ يشير إلى خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات،<sup>(٤)</sup> التي اعتمدها بمقرره ١/٢٣ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥،

وإذ يشير أيضاً إلى مقرره ١/٢٤ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧،

وإذ يشير كذلك إلى الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،<sup>(٥)</sup>

وقد نظر في تقارير المدير التنفيذي عن الإدارة البيئية الدولية،

(١) مقرر مجلس الإدارة ١/١٩ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧، المرفق.

(٢) تقرير مجلس الإدارة عن أعمال المنتدى البيئي الوزاري العالمي/الدورة الاستثنائية السادسة، UNEP/GCSS.VI/9، المرفق الأول.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.I والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٤) الوثيقة UNEP/IEG/IGSP/3/4، المرفق.

(٥) قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

## أولاً

### متابعة الفقرة ١٦٩ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥

- ١ - يلاحظ أن المسائل المتعلقة بإدارة البيئة الدولية هي قيد النظر من جانب الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، عقب العملية التشارورية غير الرسمية حول الإطار المؤسسي للأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة؛
- ٢ - يلاحظ أيضاً أن الجمعية العامة قررت، وفقاً لقرارها ٢٠٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أن تنظر، إذا دعت الضرورة لذلك، في قضية العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء دورتها الرابعة والستين، مع ملاحظة الاختلافات في وجهات النظر المعلنة حتى الآن بشأن هذه القضية المهمة والمعقدة في الوقت ذاته؛

## ثانياً

### تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

- ٣ - يرحب بالعملية التشارورية الأخرى بشأن تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، التي يديرها المدير التنفيذي، والمدخلات القيمة الواردة من الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين، والتي أسفرت عن الإستراتيجية المنقحة لرصد البيئة؛<sup>(٦)</sup>
- ٤ - يؤكد من جديد ضرورة تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في حدود ولايته، بوسائل منها تعزيز القدرات العلمية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، في مجال حماية البيئة؛
- ٥ - يؤكد من جديد أيضاً أن الإنذار المبكر والتقييم والرصد لحالة البيئة العالمية هي وظائف أساسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويسلم بأهمية الشبكات والشراكات التي تمكنه من تأديتها؛
- ٦ - يؤكد على الأهمية الحيوية، في عالم ماضٍ في العوامة، لتعزيز القدرات على توفير المعلومات البيئية من أجل وضع السياسات واتخاذ القرارات، بما في ذلك إدماج عنصر البيئة في التنمية، والوفاء بالتزامات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف وتحقيق الأهداف الإنمائية الوطنية والدولية، من خلال تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية وما اصطلح على تسميته نهج "توحيد الأداء"؛<sup>(٧)</sup>
- ٧ - يرحب بالإستراتيجية المنقحة لرصد البيئة، مع تقديرات التكاليف، وإدماجها الكامل مع تنفيذ الإستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠ - ٢٠١٣ عن طريق برامج العمل، ومواءمتها مع نهج "توحيد الأداء"؛

(٦) الوثيقة UNEP/GC.25/INF/20.

(٧) توحيد الأداء: تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئة التابع للأمين العام (A/61/583).

٨ - يسلم بأن الوظائف الهامة للإستراتيجية هي التالية:

- (أ) بناء القدرات والدعم التكنولوجي؛
- (ب) التقييم؛
- (ج) الإنذار المبكر والرصد والمراقبة؛
- (د) وضع المؤشرات البيئية، والدعم بالبيانات، وتبادل المعلومات؛
- (هـ) التشبيك والشراكات.

٩ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يكفل أن تكون مكونات إستراتيجية رصد البيئة مدججة، على النحو الملائم، في أنشطة تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل لفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، من خلال برامج العمل؛

١٠ - يناشد البلدان والشركاء والمانحين والمؤسسات المالية أن تساهم بموارد مالية لمقابلة التكلفة الإضافية لتنفيذ الاستراتيجية على الصعيد الوطني في إطار نهج "توحيد الأداء"؛

### ثالثاً

#### خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات

١١ - يلاحظ، مع الارتياح، التشديد القوي والمحدد المضمن في الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠ - ٢٠١٣ على أن يعزز اليونيب قدرته على تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات تعزيزاً كبيراً وعلى أن تنفيذ الخطة أصبح جزءاً لا يتجزأ من تنفيذ برامج العمل المعتمدة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

### رابعاً

#### تعزيز تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

١٢ - يؤكد على الحاجة إلى موارد مالية منتظمة وكافية ويمكن التنبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق البيئة، في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧)؛

١٣ - يؤكد من جديد تأييده لتوفير التمويل الكافي والمنتظم والذي يمكن التنبؤ به لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة كشرط أساسي لتدعيم قدراته ووظائفه ومن أجل التنسيق الفعال للعنصر البيئي في التنمية المستدامة؛

١٤ - يشجع الحكومات على أن تساهم، بالقدر الممكن عملياً ومع ملاحظة التوجه الاستراتيجي والمحدد الأولويات والقائم على النتائج المتخذ عن طريق الاستراتيجية المتوسطة الأجل، في صندوق البيئة بدلاً من المساهمة في الصناديق الاستثمارية المخصصة الغرض، بغية تعزيز دور مجلس الإدارة في وضع جدول أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتحديد أولوياته؛

١٥ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يقوم، وفقاً للفقرة ١٩ من تذييل المقرر د.١-٧/١، بإخطار جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بجدول التبرعات الإرشادي الذي يعتمزم اقتراحه لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١، ويحث كل دولة عضو على إخطار المدير التنفيذي بما إن كانت ستستخدم جدول التبرعات الإرشادي المقترح؛

١٦ - يشجع الحكومات، مع إيلاء الاعتبار لظروفها الاقتصادية والاجتماعية، على أن تقدم تبرعاتها إلى صندوق البيئة في الفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١ بمبالغ تعادل أو تزيد عما هو مقترح في جدول التبرعات الإرشادي، أو على أساس الخيارات الطوعية الأخرى المذكورة في الفقرة ١٨ من تذييل المقرر د.١-٧/١؛

١٧ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يواصل بذل جهوده سعياً إلى زيادة التمويل، من جميع المصادر، من أجل تعزيز القاعدة المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

### خامساً

#### القضايا المتعلقة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

١٨ - يحيط علماً بالأنشطة التي اضطلع بها المدير التنفيذي لزيادة فعالية الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والتنسيق والتآزر فيما بينها، علاوة على الأنشطة التي تدعم الحكومات فيما تبذله من جهود لتحسين تنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والامثال لها وإنفاذها، مع إيلاء الاعتبار لما لمؤتمرات أطراف الأعضاء في تلك الاتفاقات من سلطة مستقلة في اتخاذ القرارات وللحاجة إلى الترويج للبعد البيئي للتنمية المستدامة بين سائر هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

١٩ - يرحب بالنتائج التي توصل إليها الفريق العامل المشترك المخصص لتعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، الواردة في توصيات الفريق، وباعتماد التوصيات، حتى الآن، من جانب مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود في اجتماعه التاسع ومؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام بشأن إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية في اجتماعه الرابع؛

٢٠ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يتخذ، في حالة اعتماد هذه التوصيات أيضاً من جانب مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة في اجتماعه الرابع، الإجراءات ذات الصلة المتوخاة في التوصيات، بحسب الاقتضاء، في إطار برنامج العمل المعتمد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي حدود الموارد المتاحة؛

### سادساً

#### تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الإدارة البيئية

٢١ - يرحب بما يبذله المدير التنفيذي من جهود بصفته رئيس فريق الإدارة البيئية ومجهود أعضاء الفريق في تعزيز التعاون على كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة البيئية، بما في

ذلك الدعم الذي يقدمه الفريق للالتزام الذي قطعه على نفسه مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بشأن تحريك الأمم المتحدة نحو الحياد المناخي؛

٢٢ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يدعو فريق الإدارة البيئية إلى تعزيز التعاون على كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة بغية مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ جدول الأعمال البيئي الدولي، وبغية جعل عمليات منظومة الأمم المتحدة مستدامة.

## ثانياً - متابعة الفقرة ١٦٩ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥

٢ - تتناول نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، التي تحدد جدول أعمال السياسات العالمي الذي اتفق عليه قادة العالم، فيما تتناول من قضايا، الإدارة البيئية الدولية، ولا سيما في سياق إصلاح الأمم المتحدة. وفي الفقرة ١٦٩ من تلك النتائج، وافقت الحكومات على استكشاف إمكانية وضع إطار مؤسسي أكثر تماسكاً، بما في ذلك إيجاد هيكل أكثر تكاملاً، للأنشطة البيئية في منظومة الأمم المتحدة، عن طريق تحسين مجالات الاهتمام الرئيسية، ومن بينها تعزيز التنسيق وتحسين المشورة السياساتية والتوجيه؛ وتعزيز المعارف العلمية، والتقييم والتعاون؛ وتحسين الامتثال لأحكام المعاهدات، مع الاحترام الواجب للاستقلالية القانونية للمعاهدات؛ وتحسين إدماج الأنشطة البيئية في إطار التنمية المستدامة الأوسع نطاقاً على الصعيد التنفيذي، بما في ذلك عن طريق بناء القدرات.

٣ - وعملاً بتلك الفقرة، أنشأت الجمعية العامة في دورتها الستين، بناء على اقتراح من رئيس الجمعية العامة، عملية استشارية غير رسمية حول الإطار المؤسسي للأنشطة البيئية للأمم المتحدة.<sup>(٨)</sup> وبعد سلسلة من المشاورات خلال عام ٢٠٠٧، قدم الرئيس المشارك للعملية التشاورية غير الرسمية ورقة خيارات في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وسلمت الجمعية العامة، بقرارها ١٩٥/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بالحاجة إلى أنشطة بيئية أكثر كفاءة في منظومة الأمم المتحدة، وأشارت إلى ضرورة النظر في الخيارات الممكنة لتلبية هذه الحاجة، بما في ذلك عن طريق عملية تشاورية غير رسمية حول الإطار المؤسسي للأنشطة البيئية للأمم المتحدة.

٤ - وبعد أن ضمن الرئيس المشارك المشاركون أن تجري الدول الأعضاء مزيداً من النظر في مختلف المسائل المتعلقة بإدارة البيئية الدولية، أعداء، على أساس المناقشات التي جرت بين الدول الأعضاء خلال العملية التشاورية غير الرسمية، مشروع قرار بشأن هذا الموضوع في تموز/يوليه ٢٠٠٨ لكي تنظر فيه الدول الأعضاء. ومشروع القرار قيد النظر حالياً من جانب الجمعية العامة. وطوال هذه العملية، يولي الاعتبار الواجب للقرار ٢٧٧/٦٢ المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، الذي قررت بموجبه الجمعية العامة أن تركز حصراً وبأسلوب متكامل، في عملها المتواصل والمتعمق على الصعيد الحكومي الدولي بشأن الاتساق على نطاق المنظومة، على نهج "توحيد الأداء" على الصعيدين القطري والإقليمي وتنسيق الممارسات التجارية والتمويل والإدارة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، على أن تُستثنى في هذا

(٨) أعلن رئيس الجمعية العامة، في رسالته المؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ الموجهة إلى جميع البعثات الدائمة للدول الأعضاء والمراقبين لدى الأمم المتحدة، تسمية الممثلين الدائمين لسويسرا والمكسيك رئيسيين مشاركين للعملية غير الرسمية.

السياق قضايا البيئة والإدارة البيئية والمساعدة الإنسانية وحقوق الإنسان، وفقاً للاعتبارات المبينة في التقرير المرفق بالقرار.

### العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي

٥ - قررت الجمعية العامة، بقرارها ٢٠٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أن تنظر، إذا لزم الأمر، في مسألة العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الرابعة والستين، مع ملاحظة الاختلافات في الآراء التي أُعرب عنها حول هذه المسألة المهمة والمعقدة.

### ثالثاً - خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات

٦ - وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١/٢٤، واصل المدير التنفيذي إعطاء أولوية عالية لتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات. وقد أدمج تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية في برنامج عمل اليونيب. ويشكل بناء القدرات والدعم التكنولوجي جزءاً لا يتجزأ من برنامج عمل فترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩. ويتضح من التنفيذ خلال ربع السنة الأول من فترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ أن أكثر من ٤٠ في المائة من أنشطة اليونيب على نطاق البرامج الفرعية هي مساهمة مباشرة في تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية. ونسبة ما يقرب من ٧٥ في المائة من هذه الأنشطة هي تدخلات خاصة بالمساعدة التقنية وبناء القدرات، تنفذ بدعم من مكاتب اليونيب الإقليمية لتعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. وعملاً بالقرار نفسه، تقدم تقارير نصف سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية، كجزء من تقرير أداء البرنامج في المنظمة، إلى لجنة الممثلين الدائمين. ويمكن الاطلاع على تقرير ربع السنة الأول من فترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ على العنوان الإلكتروني [http://www.unep.org/pdf/UNEP\\_PPR\\_0809\\_6-month.pdf](http://www.unep.org/pdf/UNEP_PPR_0809_6-month.pdf).

٧ - وتشدد الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ تشديداً قوياً ومجدداً على تعزيز اليونيب قدرته على تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية تعزيزاً كبيراً، وتنص على أنه أولاً وقبل كل شيء سيضمن اليونيب أن يتم بناء القدرات والدعم التكنولوجي من خلال تنفيذ جميع المجالات ذات الأولوية وأن يشكل جزءاً لا يتجزأ من برامج عمل اليونيب.

### رابعاً - تعزيز القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

٨ - طلب مجلس الإدارة إلى المدير التنفيذي، بموجب الفقرة ٧ من المقرر المجلس ١/٢٤ ثالثاً، أن يتشاور مع الحكومات، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، والمؤسسات المالية بما فيها مرفق البيئة العالمية، والقطاع الخاص والمجتمع المدني، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، والمجتمع العلمي بما فيه نظم الرصد العالمية والشركاء الآخرين، بغية زيادة تحسين الاستراتيجية المقترحة لرصد البيئة كجزء لا يتجزأ من الرؤية الاستراتيجية الأوسع آفاقاً لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وطلب المجلس إلى المدير التنفيذي أيضاً أن يرفع إلى مجلس الإدارة في دورته الخامسة والعشرين مقترحاً منقحاً يتضمن تقديرات لتكاليف عناصر العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١ وأن يجعل هذه التقديرات متاحة للجنة الممثلين الدائمين في وقت مبكر في عملية الميزانية.

٩ - ويرد في الوثيقة UNEP/GC.25/INF/20 تقرير أكثر تفصيلاً بشأن هذه المسألة. ويردّ التقرير على التعليقات التي أدلى بها المجلس/المنتدى في دورته الرابعة والعشرين، ويتضمن الإستراتيجية المحدثة لرصد البيئة كجزء لا يتجزأ من تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة الأجل من خلال برنامج العمل مع التركيز بوجه خاص على بناء القدرات من أجل توفير المعلومات البيئية اللازمة لوضع السياسات واتخاذ القرارات. وتأخذ الاستراتيجية المنقحة في الاعتبار التعليقات التي وردت نتيجة للعملية التشاورية، وتستعرض دعمها لتنفيذ خطة بالي الاستراتيجية ونهج "توحيد الأداء" على الصعيد الوطني، كما تشمل تقديرات استرشادية للتكاليف. ويرد في هذه الوثيقة الإجراءات المقترحة أن يتخذها المجلس، لكي ينظر فيه المجلس/المنتدى كجزء من مداولاته الأوسع بشأن الإدارة البيئية الدولية.

#### خامساً - تعزيز تمويل اليونيب

##### ألف - تنفيذ الجدول الإرشادي للتبرعات

١٠ - بموجب القرار ١/٢٤، أكد مجلس الإدارة من جديد دعمه لتوفير التمويل الكافي والمنتظم والذي يمكن التنبؤ به لليونيب كشرط أساسي لتدعيم قدراته ومهامه، وكذلك من أجل تحقيق التنسيق الفعال للعنصر البيئي في التنمية المستدامة. وشجع المجلس الحكومات على الانتقال، بقدر الإمكان، إلى تقديم التبرعات إلى صندوق البيئة بدلاً من تقديمها إلى الصناديق الاستثنائية المخصصة لأغراض معينة، وذلك بغية تعزيز دور مجلس الإدارة في تحديد برنامج عمل اليونيب وأولوياته. كما شجع الحكومات، مع أخذ ظروفها الاقتصادية والاجتماعية في الاعتبار، على تقديم تبرعات لصندوق البيئة بمبالغ تعادل أو تزيد عما هو مقترح في جدول التبرعات الإرشادي أو على أساس أي من الخيارات الطوعية الأخرى الواردة في الفقرة ١٨ من تذييل المقرر د.١ - ١/٧.

##### باء - جدول التبرعات الإرشادي في عام ٢٠٠٣ والفترات ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩

١١ - عملاً بمقرر مجلس الإدارة د.١ - ١/٧، الذي يطلب وضع جدول إرشادي للتبرعات لصندوق البيئة وميزانيته لفترة السنتين، بدأ المدير التنفيذي في آب/أغسطس ٢٠٠٢ المرحلة التجريبية لجدول التبرعات الإرشادي للسنة الثانية من فترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣. وقد وجهت رسالة إلى جميع حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تدعوها إلى الانضمام إلى المرحلة التجريبية لجدول التبرعات الإرشادي في عام ٢٠٠٣.

١٢ - وتستند المنهجية المستخدمة لوضع الجدول على الاعتبارات الرئيسية التالية:

(أ) الحفاظ على الطابع الطوعي للتبرعات المقدمة إلى صندوق البيئة؛

(ب) توسيع قاعدة الجهات المانحة ودعوة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى النظر في تقديم مساهمات منتظمة وكافية لصندوق البيئة؛

(ج) المحافظة على المستوى المرتفع والكافي للتبرعات المقدمة من الحكومات؛



(د) دعوة البلدان التي تبرع بمبلغ أقل من المبلغ المبين في الجدول أو أقل من المستويات العالمية السابقة التي كانت تبرع بها إلى زيادة مساهماتها تدريجياً.

١٣ - وطبقت نفس المبادئ لوضع الجدول لدورات الميزانية للفترات ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وفيما يلي أهم النتائج التي حققها برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال استحداث الجدول:

(أ) توسيع قاعدة المانحين توسيعاً كبيراً. فقد تعهدت دول مجموعها ١٥٧ دولة عضواً في الأمم المتحدة بدفع تبرع واحد أو أكثر، أو دفعته بالفعل، خلال السنوات الست الماضية؛ ولسوء الحظ، لم تحافظ كل البلدان المانحة على تبرعاتها السنوية المنتظمة؛

(ب) ارتفاع مستوى التبرعات لصندوق البيئة؛ فقد دفع أكثر من ٧٥ في المائة من الحكومات أكثر من المبلغ المبين في جدول التبرعات الإرشادي الطوعي أو مبلغاً مماثلاً له. ونتيجة لذلك، ازدادت التعهدات والتبرعات لصندوق البيئة بأكثر من ٨٥ في المائة، من ٤٨ مليون دولار في عام ٢٠٠٣ إلى أكثر من ٨٨ مليون دولار في عام ٢٠٠٨؛

(ج) ازدياد القدرة على التنبؤ بالتبرعات لصندوق البيئة، لأن المزيد من البلدان يقدم في تعهدات مبكرة وطويلة الأجل، عملاً بالجدول الذي اقترحه اليونيب، قبل بداية فترة السنتين؛

(د) تحسّن الاستقرار المالي، لأن غالبية البلدان حافظت على الأقل على مستوى مدفوعاتها الطوعية السابق لصندوق البيئة. غير أن صندوق البيئة ظل معرضاً للتأثر بتقلبات أسعار الصرف وحالات النقص أو حتى عدم السداد التي لا يمكن التنبؤ بها في مدفوعات بعض الجهات المانحة الرئيسية؛

(هـ) لا يمكن ضمان تلقي تبرعات كافية ومزيدة وفي توقيتها المناسب لفترة السنتين بواسطة جدول التبرعات الإرشادي الطوعي، لأن التبرعات تظل طوعية. وينبغي أن يسعى اليونيب إلى مواصلة بناء ثقة الجهات المانحة من خلال التخطيط الكفء القائم على النتائج، بما في ذلك عن طريق التوجيه الاستراتيجي المقدم في الاستراتيجية المتوسطة الأجل، وتنفيذ نتائج برنامج اليونيب في توقيتها المناسب، وإجراء المزيد من التقييمات للنتائج على مستوى البرامج الفرعية، وزيادة كفاءة استخدام الأموال المتاحة؛

(و) وترد في الوثيقة UNEP/GC.25/INF/14 معلومات أكثر تفصيلاً عن تقييم جدول التبرعات الإرشادي الطوعي خلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨.

١٤ - وقد سلم الأمين العام في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين (A/63/201) بنجاح الجدول.

## جيم - تعبئة الموارد من القطاع الخاص والفئات الرئيسية الأخرى وفقاً لقواعد وإجراءات الأمم المتحدة المنطبقة

١٥ - يمكن أن تتخذ الشراكة بين اليونيب والقطاع الخاص أشكالاً كثيرة، منها الشراكات البرنامجية، والدعوة إلى المناصرة، وجمع الأموال أو التبرعات، بما في ذلك الدعم العيني. ويواصل اليونيب تعبئة مساهمات إضافية من شتى المصادر غير الحكومية، بما في ذلك المدفوعات غير المخصصة الغرض لصندوق البيئة والتبرعات المخصصة الغرض لدعم المشاريع والأنشطة البرنامجية ذات الأولوية.

١٦ - وفي عام ٢٠٠٨، نقح اليونيب سياسته تجاه جمع الأموال من الهيئات غير الحكومية، بما فيها القطاع الخاص والمؤسسات والأفراد. وتتعترف المبادئ التوجيهية الجديدة بشأن شراكة اليونيب مع القطاع الخاص بأهمية إشراك القطاع غير الحكومي، الذي يمكن أن يوفر الدعم لأعمال اليونيب ولتحقيق رسالته.

١٧ - وسيواصل اليونيب الاعتماد على المساهمات المقدمة من الحكومات بوصفها المصدر الرئيسي لتمويل أنشطته البرنامجية. وتعتبر تعبئة الموارد من القطاع الخاص مكتملة، وتشمل الطرائق التالية:

(أ) التعاون في تنفيذ برنامج العمل من خلال الأنشطة المشتركة والدعم الذي توفره التبرعات المالية والعينية من خلال آلية الصكوك القانونية ذات الصلة، مثل الاتفاقات ومذكرات التفاهم المبرمة مع الجهات المانحة، بما في ذلك ما يلي:

١' التبرعات المباشرة لصندوق البيئة أو الصناديق الاستثمارية لليونيب، والتبرعات المخصصة الغرض؛

٢' الدعم العيني لمشاريع اليونيب ومبادراته، بما يشمل التبرع بالمعدات ويشمل المنتجات والخدمات؛

٣' الدعم المباشر من خلال توفير الدعم النقدي والعيني لشركاء اليونيب، بما يشمل الحكومات والشركات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية التي تشارك في تنفيذ برنامج العمل والمبادرات الخاصة، إلى جانب المساهمات المقدمة من خلال آليات أخرى، مثل المنظمات أو المؤسسات الخيرية؛

٤' الشراكة في مشاريع المساعدة التقنية من خلال التعاون مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما يشمل الأعمال التجارية والحكومات والمجتمع المدني والأفراد؛

٥' الشراكة في حشد الموارد، بما في ذلك مبادرات جمع التبرعات دعماً لأولويات برنامج عمل اليونيب؛

٦' الشراكة في مشاريع تعاونية يستحدث في إطارها اليونيب وشريك خاص منتجاً أو خدمة بالتشارك بينهما وفقاً لأولويات برنامج عمل اليونيب وتعزيزاً لها أو كمساهمة في حشد الموارد؛

(ب) التعاون في الترويج للأنشطة البيئية للأمم المتحدة واليونيب وفي الدعوة إلى مناصرتها على المستوى القطري والإقليمي والعالمي؛

(ج) الحوار بشأن السياسات المتعلقة بالأولويات الرئيسية لبرنامج عمل اليونيب.

## سادساً - القضايا المتعلقة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

١٨ - وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١/٢٤، واصل المدير التنفيذي الأنشطة الهادفة إلى تعزيز التعاون بين اليونيب وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وتقديم الدعم لتحسين التعاون والتنسيق بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مع مراعاة ما لمؤتمرات الأطراف في تلك الاتفاقات من سلطة مستقلة في اتخاذ القرارات. فضلاً عن ذلك، كثف المدير التنفيذي الجهود لدعم البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من أجل تنفيذ تلك الاتفاقات من جانب تلك البلدان، بما في ذلك عن طريق المساعدة القانونية والتقنية والخدمات الاستشارية وأنشطة التدريب ذات الصلة، وفقاً لأولويات التي حددها خطة بالي الاستراتيجية. وما زال برنامج تطوير القانون البيئي واستعراضه الدوري للعقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث) هو التوجيه الاستراتيجي الذي يعالج اليونيب من خلاله القضايا البرنامجية المتصلة بهذه المجالات. وما زال مقرر مجلس الإدارة د.١ - ١/٧ يوفر التوجيه الاستراتيجي بشأن تحسين التنسيق بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وفعاليتها.

١٩ - ومنذ انعقاد الدورة الرابعة والعشرين للمجلس/المنتدى، نظم اليونيب، بالتعاون مع أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة وغيرها من الشركاء، العديد من الأنشطة التدريبية الرامية إلى تعزيز قدرات وكفاءات المسؤولين في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من أجل تنفيذ الاتفاقات المعنية والمشاركة بفعالية في المفاوضات التي تجري بموجب تلك الاتفاقات. ومن أجل دعم الجهود التي تبذلها البلدان لتعزيز امتثالها للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي هي أطراف فيها وإنفاذ تلك الاتفاقات، واصل اليونيب تشجيع استخدام المبادئ التوجيهية بشأن الامتثال للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وإنفاذها التي اعتمدها مجلس الإدارة في مقرره د.١ - ٤/٧ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، مع دليل الامتثال للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وإنفاذها، الذي يرد فيه تعليق شامل على المبادئ التوجيهية.

٢٠ - وكوسيلة لتقديم الدعم إلى البلدان من أجل تعزيز قاعدة معارفها المتعلقة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، واصل اليونيب تطوير قواعد البيانات والمنشورات والأدوات ذات الصلة بالتعاون مع المنظمات الشريكة، مثل منظمة إيكوليكس (ECOLEX)، التي هي قاعدة بيانات توفر مصدراً عالمياً شاملاً للمعلومات عن القانون البيئي يتم تشغيلها بالتشارك بين اليونيب والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة

ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)، إلى جانب وحدات نمطية خاصة بالقضايا المختلفة تهدف إلى تيسير التنفيذ المتسق للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف على الصعيد الوطني.

٢١ - وبما أن المدير التنفيذي يقدم خدمات الأمانة أو مهامها لعدد من الاتفاقات البيئية العالمية والإقليمية المتعددة الأطراف فقد ظل اليونيب يقدم دعمه من خلال توفير الدعم الإداري لتلك الاتفاقات، بما في ذلك ما يلي:

(أ) الاتفاقات العالمية:

- ١' اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛
- ٢' اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض؛
- ٣' اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة؛
- ٤' اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول كارتاخينا بشأن السلامة البيولوجية الملحق بها؛
- ٥' اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود؛
- ٦' اتفاقية روتردام لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية (بالتشارك مع المدير العام للفاو)؛
- ٧' اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة؛

(ب) الاتفاقات الإقليمية:

- ١' الاتفاق المتعلق بحفظ الحفافيش في أوروبا؛
- ٢' الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات الصغيرة في بحر البلطيق وبحر الشمال؛
- ٣' الاتفاق المتعلق بحفظ الطيور المائية الأفريقية - الأوروبية - الآسيوية المهاجرة؛
- ٤' الاتفاقية الإطارية المتعلقة بحماية جبال الكاربات وكفالة تنميتها المستدامة (مؤقتة)؛
- ٥' اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث وبروتوكولاتها؛
- ٦' اتفاقية التعاون في حماية وتنمية البيئة البحرية والساحلية لمنطقة غرب ووسط أفريقيا والبروتوكول الملحق بها؛

٧' اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى وبرتوكولاتها؛

٨' اتفاقية حماية وإدارة وتنمية البيئة البحرية والساحلية لمنطقة شرق أفريقيا والبرتوكولات الملحق بها؛

٩' الاتفاقية الإطارية لحماية البيئة البحرية لبحر قزوين (مؤقتة).

٢٢ - وبصفة عامة، واصل اليونيب التعاون مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة وأماناتها لمعالجة القضايا ذات الاهتمام المشترك، ومن الأمثلة الأخيرة في هذا الصدد تنظيم اجتماعات إحاطة إقليمية للحكومات في سياق تحضيراتها للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بالتعاون مع أمانة الاتفاقية. وتم الحفاظ على التعاون البرنامجي بين اليونيب وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة في مجالات من بينها الاضطلاع بالمشاريع المشتركة وأنشطة بناء القدرات.

٢٣ - ويهدف العمل على زيادة الاتساق بين أعمال اليونيب وأعمال الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها اليونيب، أنشأ المدير التنفيذي فريق اليونيب المعني بإدارة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وعُقد الاجتماع السنوي لذلك الفريق، الذي شمل مشاركة فريق إدارة الاتفاقات والمديرين الإقليميين، في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بهدف تعزيز فعالية الإدارة والاتصالات وضمان قدر أكبر من التماسك في معالجة المسائل الفنية ذات الاهتمام المشترك، مع التسليم بسلطة واستقلال الهيئات الإدارية ذات الصلة.

٢٤ - وحدثت تطورات أخيرة هامة في تعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم. فقد اجتمع الفريق العامل المشترك المخصص لتعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، الذي أنشأته مؤتمرات الأطراف المعنية، ثلاث مرات منذ آذار/مارس ٢٠٠٧، واختتم أعماله في اجتماعه الثالث الذي عُقد في روما في آذار/مارس ٢٠٠٨، واعتمد مجموعة من التوصيات. وحددت تلك التوصيات الاتجاه العام والمسار العملي للإجراءات للمؤتمرات الثلاث للأطراف، وللأطراف فيها، من أجل تحسين التعاون والتنسيق على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وتعزيز تنفيذ الاتفاقيات، وتحسين الفعالية والكفاءة في إدارة الاتفاقيات من خلال الترتيبات والخدمات الإدارية المشتركة. وبالإضافة إلى ذلك، أوصي بعقد اجتماعات ومؤتمرات استثنائية متزامنة للأطراف في الاتفاقيات بالاقتران بالدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في عام ٢٠١٠. واعتمد كل من مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل في اجتماعه التاسع، المعقود في بالي، إندونيسيا، في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام في اجتماعه الرابع، المعقود في روما في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، توصيات الفريق العامل المشترك المخصص.

٢٥ - وإذا اعتمدت التوصيات من جانب مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم في اجتماعه الرابع، الذي سيعقد في جنيف في أيار/مايو ٢٠٠٩، فستصبح قابلة للتنفيذ، وبعد ذلك سيلزم أن يتخذ المدير التنفيذي، بالتشاور مع المدير العام للفاو، إجراءات لتوفير الترتيبات والخدمات الإدارية المشتركة من أمانات الاتفاقيات. وفضلاً عن ذلك، سيُدعى اليونيب إلى الاضطلاع، في عمل مشترك مع الفاو

وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، لا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأمانات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، بتطوير التعاون البرنامجي الذي من شأنه أن يدعم تنفيذ الاتفاقيات الثلاث في المجالات ذات الاهتمام المشترك، مثل التنمية المستدامة، والتجارة، والجمارك (من خلال مبادرة الجمارك الخضراء مثلاً)، والنقل، والصحة العامة، والعمل، والبيئة، والزراعة، والصناعة. وبالإضافة إلى ذلك، سيُدعى اليونيب، مع الفاو وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى إدراج هذا التعاون في برامج عمل كل من هذه المؤسسات لفترات السنتين.

### سابعاً - تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مجموعة الإدارة البيئية

٢٦ - طلب مجلس الإدارة إلى المدير التنفيذي، بقرار المجلس ١/٢٤، تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجال الأنشطة البيئية، ولا سيما الأنشطة ذات الصلة بعمليات منظومة الأمم المتحدة، مع أخذ الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من تذييل المقرر د.١ - ١/٧ في الاعتبار، من خلال أعمال فريق الإدارة البيئية. وسعى المدير التنفيذي إلى تلبية هذا الطلب بصفته رئيس فريق الإدارة البيئية. ودُعي أعضاء الفريق إلى تحديد القضايا المدرجة على جدول الأعمال الدولي التي تستدعي بذل جهود مشتركة، وأدى الفريق دور منبر للجمع بين مختلف المنظورات والخبرات ومواطن القوة في منظومة الأمم المتحدة لمعالجة تلك القضايا. وتمت تقوية علاقة العمل بين المجموعة ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، وعُززت قدرة أمانة فريق الإدارة البيئية على تقديم الخدمات.

٢٧ - ورفعت هذه الجهود المتبادلة روح التعاون في الفريق وعززت جدواه، كما يتبين من الجهود التعاونية التي يبذلها فيما يتعلق بالحياد المناخي للأمم المتحدة. وقد لفت الفريق انتباه مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى هذه المسألة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ في شكل مشروع بيان عن التحرك نحو جعل الأمم المتحدة محايدة مناخياً، وتقديم تقرير يحتوي على إستراتيجية لبلوغ هذا الهدف. وأحاط المجلس علماً بالتقرير ووافق على بيان وضح الأساس المنطقي للتحرك نحو الحياد المناخي. وكان المجلس مدركاً لضرورة مشاركته على نطاق أوسع من أجل إدراج مبادئ التنمية المستدامة في روتين العمل اليومي والأنشطة اليومية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة. وسلم البيان بأن القيادة عن طريق القدوة من شأنها أن تسهم في قدرة الأمم المتحدة على تحسين دعمها للبلدان النامية، بالنظر إلى أن هذه البلدان هي الأكثر عرضة للتضرر من تغير المناخ. وأثنى على الجهود التي بذلتها هيئات الأمم المتحدة التي بادرت قبل اعتماد النهج المشترك إلى التعويض عن الانبعاثات الصادرة منها. ولاحظ البيان أن تعزيز كفاءة استخدام الطاقة وغير ذلك من تدابير التخفيف يمكن أن يمثل وفوراً كبيرة في التكاليف للأمم المتحدة.

٢٨ - والتزم رؤساء وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، في بيان المجلس، بتحريك منظماتهم نحو الحياد المناخي في مقارها الرئيسية ومقار العمل الأخرى للأمم المتحدة، بما في ذلك في سياق عمليات المرافق والسفر. واتفقوا على القيام بما يلي، على وجه الخصوص، في موعد غايته عام ٢٠٠٩:

(أ) تقدير انبعاثات غازات الدفيئة الصادرة من منظماتهم بطريقة متوافقة مع المعايير الدولية المقبولة؛

(ب) بذل جهود للحد من انبعاثات غازات الدفيئة الصادرة من منظماتهم إلى المدى الممكن؛

(ج) تحليل الآثار المترتبة من حيث التكاليف، واستكشاف طرائق في إطار الميزانية، بما في ذلك التشاور مع مجالس الإدارة حسب الحاجة، لشراء تعويضات الكربون من أجل تحقيق الحياد المناخي.

٢٩ - وقدم المجلس هذا الالتزام بغية تحقيق الهدف المتمثل في الحياد المناخي في موعد يحدد في المستقبل، عن طريق تقليص الانبعاثات أولاً وبعد ذلك التعويض عن المتبقي منها من خلال شراء تعويضات كربون من آلية التنمية النظيفة تفي بالمعايير الدولية العالية المتمثلة في الإضافة والشفافية والتحقق وتعزيز التنمية المستدامة في البلدان النامية. وأيد المجلس أيضاً مواصلة تطوير وتنفيذ إستراتيجية على نطاق منظومة الأمم المتحدة للوصول إلى الحياد المناخي، ورصد الجهود الجماعية، والإبلاغ عن التقدم المحرز والصعوبات المواجهة. وطلب إلى فريق الإدارة البيئية أن يقدم إلى المجلس، من خلال اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، تقارير مرحلية عن تنفيذ الالتزام الذي تعهد به المجلس. وقد كرر الأمين العام ذلك الطلب عندما عين فريق الإدارة البيئية بوصفه الجهة المنظمة للاجتماعات بشأن الحياد المناخي للأمم المتحدة في إطار الإجراءات الخاصة بتغير المناخ التي يتخذها المجلس.

٣٠ - ويقوم فريق الإدارة البيئية بتوجيه ودعم تنفيذ مبادرة جعل الأمم المتحدة محايدة مناخياً. وتنسق هذا الدعم أمانة الفريق في تشاور وثيق مع مراكز تنسيق الحياد المناخي المسماة لدى كل عضو ومع مبادرة 'الأمم المتحدة المستدامة' في إطار شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد في اليونيب. وشكلت مراكز التنسيق أيضاً فريقاً لإدارة قضايا الحياد المناخي تابعا لفريق الإدارة البيئية أسفرت جهوده عن نتائج هامة.

٣١ - وسمى معظم هيئات الأمم المتحدة الآن مراكز تنسيق خاصة بالحياد المناخي، وأنشأت ثماني منظمات فرق عمل داخلية للتصدي لمسألة الحياد المناخي داخل المنظمة، في حين سمّت ١٠ منظمات "مناصراً" في منصب رفيع لدفع هذه العملية. وأعدت ثماني منظمات وثيقة إستراتيجية تحدد الكيفية التي تعتمز أن تتحرك بها صوب الحياد المناخي. وتأتي المصادر الرئيسية لانبعاثات غازات الدفيئة من السفر في مهام رسمية ومن المركبات، ومن استخدام مواد التبريد في تكييف الهواء، ومن استهلاك الكهرباء. وقد أحرزت المنظمات تقدماً طيباً في تقدير الآثار الناجمة عنها من حيث غازات الدفيئة، حيث شرع نحو ١٧ وكالة في هذه العملية، لدى ثماني منها بيانات أولية ولدى أربع منها أرقام نهائية أو شبه نهائية. ووضع نحو ١٠ وكالات إستراتيجيات تحدد فيها الكيفية التي تعتمز أن تخفض بها انبعاثات غازات الدفيئة الصادرة منها، وبدأت سبع منها بالفعل تنفيذ تدابير في هذا الصدد. ونظمت سبع منظمات أحداثاً تخص الحياد المناخي من خلال شراء تعويضات الكربون.

٣٢ - وأنشئ موقع للأمم المتحدة على شبكة الإنترنت يعنى بإدارة المعارف المتعلقة بالحياد المناخي (<http://www.unemg.org>)، ليوفر منبراً لتبادل الخبرات والأدوات والأساليب والمبادئ التوجيهية والمقارنات وتوثيق أفضل الممارسات. وبالإضافة إلى ذلك، سيوثق الموقع انبعاثات غازات الدفيئة

والتخفيضات في الانبعاثات في كل من الوكالات على حدة. ويتوقع أن يكون متاحاً في وقت مبكر من عام ٢٠٠٩ تقييم من مكتب الرقابة الداخلية للمرحلة الأولى من المبادرة، سيقدم المشورة بشأن العملية. وتشمل الجهود الإضافية التي ستبذل لاحقاً الاتفاق على القضايا الخاصة بالمنهجية، التي يلزم فيها اتباع نهج مشترك، وتقديم الدعم لتنفيذ التزامات عام ٢٠٠٩ والإبلاغ عنها، وهي التزامات ينفذها العديد من الوكالات في السياق الأوسع المتمثل في تحضير عملياتها من خلال إنشاء نظم لإدارة البيئة، وإعداد ما سيقوم به فريق إدارة البيئة ومجلس الرؤساء التنفيذيين من خطوات مشتركة مقبلة محتملة في المبادرة.

٣٣ - وفي ارتباط وثيق مع مسألة الحياد المناخي، وفي سياق جعل عمليات منظومة الأمم المتحدة مستدامة، واصل فريق إدارة البيئة أعماله بشأن الإشتراء المستدام، عقب دراسة استقصائية أجريت في عام ٢٠٠٦ عن الممارسات القائمة في مجال الإشتراء في الأمم المتحدة. وعلى أساس تلك الدراسة، قرر الفريق في اجتماعه السنوي المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ أن يضع، من خلال فريق إدارة القضايا المعني بالمشتريات والتابع له، أدوات ومواد تدريبية لوكالات الأمم المتحدة لدعمها في ترويج ممارسات الإشتراء المستدامة.

٣٤ - وعُهد إلى فريق الإدارة البيئية أيضاً بالعناية بالجوانب المشتركة بين الوكالات من عمليات الإدارة البيئية الدولية. واستجابة لطلب من نائب الأمين العام، عهد المدير التنفيذي إلى أمانة الفريق، بصفته رئيساً للفريق، بجمع وجهات نظر الأعضاء بشأن الخيارات التي تم النظر فيها في المشاورات غير الرسمية في إطار الجمعية العامة بشأن الأنشطة البيئية في الأمم المتحدة. وقدمت الأمانة إلى المشاورات غير الرسمية مجموعة أولية من التعليقات المقدمة من الوكالات، نظر فيها أيضاً الاجتماع السنوي للفريق. وفي ذلك الاجتماع، شرع الفريق في تقييم المبادرات والإجراءات التعاونية المتخذة داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان البيئة. وستعرض نتائج تلك العملية على الفريق، ويمكن أن تشكل جزءاً من الأساس لاستعراض نهجه الاستراتيجي ولتحديد قضايا جديدة لجدول الأعمال. وتتساور الأمانة حالياً مع الأعضاء حول طرائق التعاون المحتمل في دعم قضيتين جديدتين هما: الخطة وإطار العمل الاستراتيجيان للسنوات العشر لتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، وتحقيق أهداف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠.